



المملكة الأردنية الهاشمية

الهيئة الوطنية لرياضة السيارات

الأردنية لرياضة السيارات

بطولة الأردن للجراف (درافت)

التعليمات العامة

٢٠١٥



١. المحتويات

٢	المحتويات	١
٣	الهيئة الوطنية واللجنة المنظمة	٢
٣	المشاركة	٣
٣	جولات البطولة	٤
٤	التأهل ونقاط البطولة	٥
٤	البرنامج الزمني	٦
٤	ضباط السباق	٧
٤	الوصف	٨
٥	المركبات المؤهلة	٩
٥	نماذج ورسوم الاشتراك	١٠
٥	تعديل التعليمات	١١
٥	ترتيب الانطلاق	١٢
٦	الفحص الفني	١٣
٧	مجريات السباق	١٤
٧	النتائج	١٥
٧	الجوائز والكؤوس	١٦
٧	الاعتراضات والالتماسات	١٧
٨	المخالفات والعقوبات	١٨
٩	تعديل القوانين	١٩

٢. الهيئة الوطنية واللجنة المنظمة

- ١,٢ الهيئة الوطنية لرياضة السيارات في الأردن هي الأردنية لرياضة السيارات – نادي السيارات الملكي الأردني.
٢,٢ اللجنة المنظمة هي اللجنة المعيّنة من قبل الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.
٣,٢ عنوان الهيئة الوطنية لرياضة السيارات واللجنة المنظمة:

الأردنية لرياضة السيارات - نادي السيارات الملكي الأردني

ص.ب: ١٤٣٢٢٢ - عمان، ١١٨١٤ الأردن

هاتف: ٥٨٥ ٠٦٢٦ (٦) +٩٦٢

فاكس: ٥٨٨ ٥٩٩٩ (٦) +٩٦٢

البريد الإلكتروني: admin@jordan-motorsport.com

موقع الإنترنت: www.jordan-motorsport.com

٣. المشاركة

- ١,٣ المشاركة بالبطولة متاحة للأردنيين وغير الأردنيين المقيمين في الأردن بموجب إذن إقامة سنوي ساري المفعول، ممن يحملون رخصة سوق سارية المفعول صادرة عن وزارة الداخلية – إدارة ترخيص السواقين والمركبات.
٢,٣ يجب على المتسابق المشارك أن يكون حاصل على رخصة تسابق رسمية سارية المفعول صادرة عن الهيئة الوطنية لرياضة السيارات – الأردنية لرياضة السيارات – نادي السيارات الملكي الأردني حسب قوانين الاتحاد الدولي لرياضة السيارات "فيا" وقوانين الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.
٣,٣ لن يتم إصدار رخصة التسابق قبل الحصول على شهادة اللياقة الصحية اللازمة.
٤,٣ أي مشارك يحمل لوحة إدخال مؤقت من قبل نادي السيارات الملكي الأردني عليه تزويد اللجنة المنظمة ببراءة الذمة الخاصة بتلك السيارة وتصويب أوضاعها حسب الأصول.
٥,٣ لا يجوز للمتسابق المشاركة بسيارتين في نفس السباق.
٦,٣ يجوز لمتسابقين اثنين فقط المشاركة على نفس السيارة.
٧,٣ الحد الأقصى أو الأدنى لعدد المتسابقين في أي سباق يحدد بقرار من اللجنة المنظمة وكما هو مبين في التعليمات التكميلية لذلك السباق.
٨,٣ يحق للجنة المنظمة إلغاء السباق بعد صدور التعليمات التكميلية وقبل إصدار قائمة المشاركين، ويحق لهيئة الحكام إلغائه عند صدور قائمة المشاركين وتسترد رسوم الاشتراك في هذه الحالة.
٩,٣ على جميع المتسابقين أن يتحلوا بالروح الرياضية والتصرفات اللائقة المنصوص عليها في قوانين الاتحاد الدولي لرياضة السيارات "فيا" – نظام الرياضة الدولي (FIA International Sporting Code) وتحت طائلة العقوبة وبقرار من هيئة الحكام لذلك السباق (البند ١٨) بالإضافة لأية عقوبات تقررها الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.
١٠,٣ يمكن لأي متسابق المشاركة بأي حدث خارج الأردن وذلك بعد الحصول على موافقة من الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.
١١,٣ يمكن للمتسابقين الأجانب المشاركة في الأحداث الوطنية بعد إبراز موافقة من الهيئة الوطنية لرياضة السيارات في بلدهم ويمكن لأي مشارك أن يفوز بأي حدث دون تسجيل أي نقاط في البطولة الوطنية.

٤. جولات البطولة

بطولة الأردن المفتوحة:

- ١,٤ تتكون البطولة من خمسة (٥) جولات سباقات انجراف (دريفت) وطنية تنظمها الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.
٢,٤ يحق للهيئة الوطنية لرياضة السيارات إضافة و/أو إلغاء أي من الجولات المدرجة في البرنامج على أن يتم الإعلان عن ذلك قبل موعد إقامتها بخمسة عشر يوماً.
٣,٤ إذا جرى إلغاء أي جولة و/أو إيقاف مجرياتها قبيل بلوغ نهايتها المقررة، تحسب النتائج حتى آخر جزء كامل شريطة أن يكون قد تم إجراء جزء واحد كامل على الأقل.

- ٤,٤ إذا جرى إلغاء أي جولة و/أو إيقاف مجرياتها قبيل بلوغ نهايتها المقررة، ولم يتم إنهاء جزء واحد كامل تؤجل الجولة إلى موعد آخر بقرار من لجنة الحكام.
- ٥,٤ سيتأهل أول عشرون متسابق مسجّلين في البطولة للمشاركة في تصفيات Redbull Car Park Drift لعام ٢٠١٥.

٥. التأهل ونقاط البطولة

- ١,٥ تحسب نتيجة الخمس (٥) جولات التي تشكّل البطولة.
- ٢,٥ الأحداث الوطنية: تسجل النقاط تلقائياً لكل جولة حسب الجدول التالي:

الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	السابع	الثامن	التاسع	العاشر	الحادي عشر	الثاني عشر	الثالث عشر
٢٠	١٨	١٦	١٤	١٢	١٠	٨	٦	٥	٤	٣	٢	١

- ٣,٥ تحسب النقاط للسائق وليس للسيارة.
- ٤,٥ إذا ألغي حدث أو أكثر بقرار من الهيئة الوطنية لرياضة السيارات فإن البطولة تحسم بنقاط ما تم من أحداث.
- ٥,٥ إذا شارك أي متسابق غير مسجّل في البطولة لن تسجّل له نقاط في البطولة ويعطى مركزه للمتسابق الذي يليه وتسجّل لذلك المتسابق النقاط على أن يكون مسجّلاً في البطولة.
- ٦,٥ إذا تعادل أكثر من متسابق بمجموع النقاط المسجلة في نهاية العام يعتمد الأسلوب التالي:
- ١,٦,٥ عدد مرات الفوز بالمركز الأول، وإن تساوى العدد يتم حساب عدد مرات الفوز بالمركز الثاني وذلك في جميع الجولات الوطنية، وهكذا...
- ٢,٦,٥ إذا استمر التعادل تجمع نقاط المتسابقين في كل جولة ويعتبر الفائز صاحب أكبر مجموع.
- ٧,٥ تقام بطولة الفرق على الأسس التالية:
- ١,٧,٥ تحسب النقاط تلقائياً لأفضل نتيجة لسيارتين لكل فريق في نفس السباق.
- ٢,٧,٥ يتم تسجيل الفريق لدى الأردنية لرياضة السيارات - نادي السيارات الملكي الأردني مقابل رسم قدره (١٥٠) مئة وخمسون دينار أردني على أن يتم التسجيل قبل أول سباق.
- ٣,٧,٥ الحد الأدنى لعدد سيارات الفريق (٣) ثلاثة سيارات.
- ٤,٧,٥ يتم الإعلان وتوزيع الجوائز للفريق الفائز في البطولة في نهاية الموسم.
- ٥,٧,٥ لن توزع أية جوائز للفرق الفائزة في نهاية أي سباق.

٦. البرنامج الزمني

يعلن عن البرنامج الزمني للسباق حسب التعليمات التكميلية لذلك السباق.

٧. ضباط السباق

تصدر قائمة أسماء ضباط السباق في التعليمات التكميلية بذلك السباق.

٨. الوصف

- ١,٨ تقام الأحداث تمشياً مع نظام الرياضة الدولي الصادر عن الاتحاد الدولي لرياضة السيارات "فيا" (FIA International Sporting Code) (الروح الرياضية)، وهذه التعليمات العامة، والتعليمات التكميلية الخاصة بكل سباق على حدا بالإضافة إلى أية قرارات أخرى تصدرها لجنة الحكام لذلك السباق خلال مجريات السباق.
- ٢,٨ تحتفظ اللجنة المنظمة بحق قبول أو رفض أي طلب للمشاركة لأي سباق حسب ما تراه مناسباً ودون الحاجة لإبداء الأسباب.
- ٣,٨ موقع السباق، وطول وعدد جولات السباق حسب التعليمات التكميلية لذلك السباق.

٩. المركبات المؤهلة

- ١,٩ سيارات الدفع الخلفي وسيارات الدفع الرباعي وسيارات الدفع الرباعي التي تم تحويلها إلى دفع خلفي بالكامل بعد اجتيازها الفحص الفني الخاص بالتصنيف والسلامة.
- ٢,٩ لن يتم قبول أي سيارة ذات دفع أمامي أو هجينة (Hybrid).
- ٣,٩ لن يتم قبول السيارات الأحادية والمصنعة محلياً والمكشوفة وسيارات النقل المشترك (بك أب).
- ٤,٩ يحق للجنة الفحص الفني رفض أي سيارة لا تنطبق عليها معايير السلامة بقرار من لجنة الحكام.

١٠. نماذج ورسوم الاشتراك


- ١,١٠ يقبل طلب الاشتراك مع كامل الرسم المقرر والبالغ خمسون (٥٠) دينار شامل ضريبة المبيعات بعد توقيعه من قبل المشترك شخصياً أمام مسؤول من رياضة السيارات في الأردنية لرياضة السيارات / نادي السيارات الملكي الأردني خلال فترة التسجيل المتاحة مع إبراز رخصة تسابق سارية المفعول.
- ٢,١٠ لن يتم قبول أي طلب مشاركة إذا:
١,٢,١٠ لم تكن البيانات المذكورة في طلب الاشتراك كاملة وصحيحة.
٢,٢,١٠ لم يتم تسديد رسم الاشتراك بالكامل.
- ٣,١٠ تشمل الرسوم: تصريح واحد للمتسابق، تصريح واحد لمدير الفريق وتصريحين لطاقتي الصيانة ولوحات أرقام التسابق والتي يتم تسليمها بعد الانتهاء من عملية التدقيق الإداري.
- ٤,١٠ تردّ الرسوم إذا:
١,٤,١٠ سحب الطلب قبل تاريخ إغلاق التسجيل، وإذا تم السحب بعد إغلاق باب التسجيل وقبل بداية الفحص الفني يعاد نصف الرسوم.
٢,٤,١٠ لم يقام السباق.
٣,٤,١٠ رفض الطلب من قبل اللجنة المنظمة.

١١. تعديل التعليمات

- ١,١١ تبدأ مهام لجنة الحكام لأي سباق عند البدء بعملية الفحص الفني للمركبات وقبل ذلك تعود أية قرارات إلى اللجنة المنظمة للسباق.
- ٢,١١ يجوز تعديل نصوص التعليمات التكميلية لأي سباق حسب ما تراه اللجنة المنظمة قبل بدء السباق أو شريطة موافقة لجنة الحكام المعينة بالسباق عند البداية الرسمية لمهام لجنة الحكام.
- ٣,١١ يتم الإعلان عن أية تعديلات و/أو إضافات لذلك السباق، بواسطة نشرات رسمية مرقّمة ومؤرخة وبالتالي تكون جزءاً متماً لهذه التعليمات مقابل التوقيع على استلامها من قبل كافة المتسابقين أو نشرها على لوحة الاعلانات الرسمية.

١٢. ترتيب الانطلاق

- ١,١٢ يقرر مدير السباق ترتيب الانطلاق لكل سباق على حدة.
- ٢,١٢ يقرر مدير السباق ترتيب أرقام التسابق لكل سباق على حدة، ولا يحق لأي مشارك الاعتراض على ذلك.
- ٣,١٢ أرقام التسابق والإعلانات
- ١,٣,١٢ يجب حفظ المواقع المخصصة للوحات السباق المقدمة من قبل المنظمين كما في الرسم المبين أدناه



- ٢,٣,١٢ على جميع المتسابقين الالتزام بوضع ملصقات الراعي الرئيسي للسباق على سياراتهم في المكان المقرر بموجب التعليمات التكميلية أو النشرة الرسمية لذلك السباق.
- ٣,٣,١٢ يحق للمتسابق رفض اللوحات الإعلانية الاختيارية المبينة في الرسم أعلاه، في تلك الحالة عليه دفع مبلغ يعادل رسم الاشتراك في السباق. أي أن رسم الاشتراك يصبح (١٠٠ دينار).
- ٤,١٢ يجوز للمتسابقين لصق أية إعلانات على سياراتهم شريطة:
- ١,٤,١٢ عدم تعارضها مع أية قوانين و/أو أنظمة محلية.
- ٢,٤,١٢ عدم التسبب بأية إساءة.
- ٣,٤,١٢ عدم تعديها على الحيز المخصص لأرقام التسابق.

١٣. الفحص الفني

- ١,١٣ يجب إحضار جميع السيارات المشاركة في السباق إلى موقع الفحص الفني كما ورد في التعليمات التكميلية لذلك السباق وحسب البرنامج الزمني المحدد.
- ٢,١٣ يجب تقديم كافة وثائق السائق والسيارة المشاركة السارية المفعول إلى مسؤول عملية التوثيق قبل المباشرة بعملية الفحص الفني.
- ٣,١٣ يسمح للسيارات المرخصة والتي انتهى ترخيصها (على ألا تسير على الطرق العامة وأن تنطبق عليها شروط السلامة العامة) بالمشاركة شريطة أن تكون مؤمنة للطرف الثالث.
- ٤,١٣ يسمح للسيارات المشاركة باستعمال أي نوع من الوقود على أن يتحمل المتسابق نفسه مسؤولية ذلك واتخاذ كافة متطلبات السلامة العامة.
- ٥,١٣ يجب حضور السائق أو من ينوب عنه رسمياً خلال عملية التوثيق والفحص الفني.
- ٦,١٣ عند إجراء الفحص الفني يجب إحضار خوذة الرأس وملابس التسابق كاملة لفحصها والموافقة عليها ووضع العلامات الخاصة عليها وعكس ذلك يترتب على المتسابق عقوبة كما ورد في البند (٨,١٨) أدناه.
- ٧,١٣ يجب أن تكون ملابس التسابق ضمن متطلبات السلامة العامة وحسب قوانين "الفا" أو على الأقل أن تكون ملابس تسابق حتى لو انتهى تصنيفها.
- ٨,١٣ يجوز تغيير السيارة المشاركة بسيارة من نفس الفئة والمجموعة في موعد أقصاه قبل بداية الفحص الفني للسباق.
- ٩,١٣ إذا طلب أي مشارك/متسابق تأجيل موعد الفحص الفني لسيارته، عليه تقديم طلب خطي بذلك إلى مدير السباق موضحا الأسباب الموجبة لذلك ودفع مبلغ يعادل ضعف رسم الاشتراك أي بدفع مبلغ (١٠٠) مئة دينار.
- ١٠,١٣ أي تأخير أو تخلف عن الفحص الفني دون موافقة مدير السباق (كما ورد في البند ٩,١٣ أعلاه) يضع المتسابق نفسه تحت طائلة الغرامة المالية و/أو العقوبة التي قد تصل إلى حد الاستبعاد من السباق وذلك حسب قرار لجنة الحكام (كما ورد في البند ١١,١٨ أدناه).

١٤ . مجريات السباق

- ١,١٤ يجب على كل متسابق ارتداء خوذة الرأس، وملابس التسابق كاملة (قفازات وحذاء التسابق) وربط حزام الأمان خلال السباق تحت طائلة الإقصاء.
- ٢,١٤ يحق للجنة التحكيم تعديل المسار حسب المتطلبات وبعد الرجوع إلى مدير السباق.
- ٣,١٤ يجب بقاء السيارة على ما تكون عليه عند الفحص الفني خلال مجريات السباق.
- ٤,١٤ أثناء مجريات السباق يكون السائق وحده على متن السيارة.
- ٥,١٤ ترسل السيارات المتسابقة إلى موقع البداية بقيادة المتسابق نفسه حسب الترتيب الذي يصدره مدير السباق، وأي متسابق لا يكون جاهزا للانضمام للمجموعة حين المناداة عليه يفقد دوره بالمشاركة في تلك الجولة.
- ٦,١٤ يمنع دخول منطقة الصيانة (Service Area) لغير المتسابقين وفريق الصيانة المخولين خلال مجريات الفحص الفني والسباق.
- ٧,١٤ يستخدم العلم الأحمر من قبل المراقبين بأمر من مدير السباق في الحالات التالية وعلى السائق التوقف فوراً في مكانه وخلاف ذلك يعرض نفسه للعقوبة كما ورد في المادة (١٠,١٨):
- ١,٧,١٤ اتخاذ مسار خاطئ
- ٢,٧,١٤ تصرف غير آمن من قبل السائق
- ٣,٧,١٤ عطل فني في السيارة يؤثر على مجريات السباق
- ٤,٧,١٤ وجود خطر على الحلبة
- ٥,٧,١٤ حسب ما يراه مدير السباق
- ٦,٧,١٤ وإذا تم تجاهل العلم الأحمر يحرم المتسابق من السباق بالكامل وتحذف نتائجه.

١٥ . النتائج

- ١,١٥ تحسب نتائج السباقات ضمن بطولة الأردن للانجراف (دريفت) للسائقين لعام ٢٠١٥ كما ورد في المادة (٥) أعلاه.
- ٢,١٥ تقرر النتائج حسب مجموع النقاط الفردية في الجولة الأخيرة أو حسب التعليمات التكميلية لذلك السباق.
- ٣,١٥ يتم حساب النتائج لكل سباق حسب الجدول الصادر في التعليمات التكميلية لكل سباق.

١٦ . الجوائز والكؤوس

- ١,١٦ توزع الكؤوس لكل سباق على المتسابقين على النحو التالي:
- ١,١,١٦ أفضل سبعة نتائج.
- ٢,١,١٦ كأس المبتدئين شريطة ألا يكون قد شارك في أي بطولة انجراف (دريفت) في السابق.
- ٣,١,١٦ كأس السيدات.
- ٤,١,١٦ قد تتوفر كؤوس وجوائز أخرى توزع حسب توصية اللجنة المنظمة وبموافقة لجنة الحكام.
- ٢,١٦ في نهاية الموسم توزع الكؤوس على أبطال سباقات الانجراف (دريفت) على النحو التالي:
- ١,٢,١٦ الثلاثة الأوائل.
- ٣,١٦ قد تقدم اللجنة المنظمة جوائز نقدية للفائزين يعلن عنها لاحقاً.
- ٤,١٦ قد تتوفر كؤوس وجوائز أخرى توزع حسب قرارات الهيئة الوطنية لرياضة السيارات.

١٧ . الاعتراضات والالتماسات

- ١,١٧ تُقدّم كافة الاعتراضات والالتماسات خطياً، وتسلم باليد لضابط شؤون المتسابقين، طبقاً لشروط نظام الرياضة الدولي وحسب قوانين الاتحاد الدولي لرياضة السيارات "فيا" مرفقاً بها مبلغ (١٠٠) مئة دينار أردني رسم الاعتراض والتماس غير مستردة إذا حكم بأن لا أساس للاعتراض.
- ٢,١٧ إذا تطلب الاعتراض فك وتجميع بعض أجزاء السيارة، على المعارض دفع تأمين إضافي للاعتراض الذي يختص بجزء محدد من السيارة (المحرك، جهاز نقل السرعة، المقود، نظام الكابح، التمديدات الكهربائية، جسم السيارة، ... الخ) بقيمة (٥٠٠) خمسمائة دينار.

- ٣,١٧ لا يجوز الاعتراض على كامل السيارة.
- ٤,١٧ لا يجوز الاعتراض على نتائج الحكام.
- ٥,١٧ إذا لم يكن للاعتراض أساس صحيح يتحمل المعارض كافة مصاريف العمل ونقل السيارة، ويتحملها المتسابق الذي قدم الاعتراض بحقه إذا تبين أن الاعتراض صحيح.
- ٦,١٧ إذا لم يكن للاعتراض أساس صحيح، وبلغت المصاريف الناتجة عن الاعتراض (فحص فني، نقل، الخ) مبلغاً يزيد على مبلغ التأمين المدفوع يتحمل المعارض الزيادة، وبالعكس إذا كانت المصاريف أقل يرد الباقي للمعارض.
- ٧,١٧ تُقدّم الاعتراضات خلال نصف ساعة من إعلان النتائج المبدئية.
- ٨,١٧ يحق للمشارك استئناف قرار لجنة الحكام إلى محكمة الاستئناف المحلية طبقاً لشروط نظام الرياضة الدولي الصادر عن الاتحاد الدولي لرياضة السيارات "فيا"، وعليه يجب إعلام لجنة الحكام بذلك خطياً خلال ساعة واحدة من وقت تبليغه قرار لجنة الحكام حسب الأصول، على أن يتم تقديم الاستئناف إلى لجنة الحكام خلال ثمان وأربعين ساعة من وقت تبليغ هيئة الحكام بنية الاستئناف مرفقاً به مبلغ (٥٠٠) خمسمائة دينار أردني غير مستردة إذا حُكِمَ بان لا أساس للاستئناف.

١٨. المخالفات والعقوبات

نوع المخالفة	عقوبتها
١,١٨ التدرّب بالسيارة على مسار السباق في أي وقت قبل موعد السباق وبعد توزيع مخطط المسار.	استبعاد كلي
٢,١٨ الوصول متأخر عن الوقت المحدد لدخول منطقة صيانة السيارات أو الموقف المغلق.	استبعاد كلي كحد أقصى أو غرامة مالية تبدأ من خمسة دقائق لكل دقيقة تأخير وحتى ١٥ دقيقة وبعدها استبعاد كلي.
٣,١٨ عدم الاستعداد للانطلاق خلال فترة (٢٠) عشرون ثانية من صدور الأمر بذلك.	٥ ثواني وبعدها يفقد حقه في المشاركة بالجولة.
٤,١٨ قيادة السيارة داخل موقف صيانة السيارات، باستثناء للتوجه إلى الميدان أو العودة منه عند الطلب، أو إخراج السيارة من منطقة صيانة السيارات المتسابقة خلال جولات السباق دون إذن رسمي من مدير السباق.	استبعاد كلي كحد أقصى أو غرامة مالية تحدد من قبل هيئة الحكام.
٥,١٨ منازعة أي من مسؤولي السباق وعدم التحلي بالروح الرياضية.	٥ ثواني كحد أدنى واستبعاد كحد أقصى حسب قرار الحكام
٦,١٨ دخول أي متسابق لبرج المراقبة في أي وقت.	٥ ثواني
٧,١٨ عدم الالتزام بالوقت المحدد للتوثيق الإداري الخاص بالسباق.	غرامة مالية تعادل رسم الاشتراك
٨,١٨ إذا تبين خلال الفحص الفني وجود نواقص بسيارة المتسابق من أمور السلامة العامة أو ملابس التسابق، الخوذة.	١٥ دينار/ لكل قطعة بحد أقصى ٢٠٠ دينار
٩,١٨ إذا تبين ان السائق تحت تأثير المشروبات الكحولية أو عقاقير مخدرة أو منشطة.	استبعاد كلي
١٠,١٨ عدم تقيد المتسابق بالتوقف فوراً عند مشاهدة العلم الأحمر	حسب قرار الحكام واستبعاد كحد أقصى
١١,١٨ أي تأخير أو تخلف خلال الفحص الفني دون موافقة مدير السباق	حسب قرار الحكام واستبعاد كحد أقصى
١٢,١٨ خرق أي من قوانين الهيئة الوطنية لرياضة السيارات لم يذكر أعلاه.	حسب قرار الحكام واستبعاد كحد أقصى
١٣,١٨ يجب تسديد أية غرامات مالية قبل بدء السباق إلى ضابط شؤون المتسابقين مقابل إيصال رسمي.	

١٤,١٨	يحق للجنة الحكام إيقاع عقوبات أخرى لمخالفات لم تذكر بناء على توصية مدير السباق لذلك السباق.
-------	---

١٩. تعديل القوانين

تحتفظ الهيئة الوطنية لرياضة السيارات بحق تعديل و/أو تغيير قوانين البطولة حسب ما تراه ضروريا ومناسبا.